

المجموعة المصرية العقارية ش.م.م
Real Estate Egyptian Consortium S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

الجيزة في: ٢٠٢١/١٢/٠٢

صادر رقم: ٢١/ ٢٧٧

السيد الأستاذ/مساعد رئيس البورصة المصرية
المشرف على قطاع الإفصاح

تحية طيبة وبعد،،


بالإشارة إلى المادة رقم (٣٢) من قواعد قيد واستمرار قيد و شطب الأوراق المالية

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم طيه قرارات مجلس إدارة الشركة بإجتماعه المنعقد اليوم

الخميس الموافق ٢٠٢١/١٢/٠٢ .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

العضو المنتدب للشئون المالية و الإدارية





المجموعة المصرية العقارية ش.م.م
REAL ESTATE EGYPTIAN CONSORTIUM S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

محضر إجتماع مجلس إدارة
شركة المجموعة المصرية العقارية
المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٠٢

أجتمع مجلس إدارة شركة المجموعة المصرية العقارية (ش.م.م)، يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/١٢/٠٢ في تمام الساعة الثانية والنصف عصراً برئاسة السيد / رئيس مجلس الإدارة وذلك بمقر الشركة ٢٢ ب شارع السد العالى - ميدان فينى - الدقى - الجيزة .

وبحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة

- ١- السيد الأستاذ / عبد اللطيف محمود عبد اللطيف محجوب - العضو المنتدب
 - ٢- السيد الأستاذ / على محمود عبد اللطيف محجوب - العضو المنتدب للشئون المالية والإدارية
 - ٣- السيد الأستاذ / إيهاب أحمد عبد الشافى أحمد
- وتولى أمانة السر الأستاذ / محمد مصطفى عباس (المدير المالى) .

وقد بدأ السيد المهندس / جمال محمود عبد اللطيف محجوب رئيس مجلس الإدارة الاجتماع مرحبا بالسادة الأعضاء وتناول سيادته بنود جدول الأعمال على النحو التالى :-

أولاً :- النظر فى محضر إجتماع مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٧ .

القرار

وافق المجلس بالإجماع على محضر إجتماع مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٧



ثانياً :- عرض القوائم المالية للشركة فى ٢٠٢١/٠٩/٣٠ وكذا تقرير النشاط المختصر عن نفس الفترة:

إستعرض السيد رئيس مجلس الإدارة القوائم المالية للشركة عن الفترة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/٠٩/٣٠ التى أظهرت تحقيق الشركة صافى ربح بعد خصم الضرائب بلغ نحو ٩٩,٨٨ مليون جنيه (التى تمثل نحو ١٢٥ % من رأس مال الشركة) مقارنةً بنحو ١١,٣٣ مليون جنيه عن الفترة المقابلة من العام السابق بمعدل نمو بلغ نحو ٧٨٢ % .

القرار

وافق المجلس بالإجماع على إعتداد القوائم المالية للشركة عن الفترة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/٠٩/٣٠ وكذا تقرير النشاط عن نفس الفترة على أن يعرض على المجلس فى جلسة قادمة تقرير مراقب حسابات الشركة (الأستاذ / شرين نور الدين- مور إيجيب) وملاحظاته بشأنها .

ثالثاً :- مذكرة الإدارة التنفيذية للشركة بشأن إتمام سداد قيمة مطالبه الرسوم القضائية رقم ٥٠٨٣ لسنة

٢٠١١/٢٠١٠

أوضح السيد رئيس مجلس الإدارة أن الشركة نجحت فى إتمام سداد قيمة مطالبه الرسوم القضائية رقم ٥٠٨٣ لسنة ٢٠١١ / ٢٠١٠ البالغة نحو ١٥ مليون جنيه المقدرة على الشركة عن الحكم الصادر بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٨ فى الإستئناف رقم ٢٣٣٦٥ لسنة ١٢٤ ق ضد البنك العقارى المصرى العربى وبالتالى فقد نجحت الشركة فى رفع التحفظ على أرصده حسابها بأحد البنوك وضح هذه الأرصده فى إستثمارات الشركة.

ش.م.م

ش.م.م



المجموعة المصرية العقارية ش.م.م
REAL ESTATE EGYPTIAN CONSORTIUM S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

أحيط المجلس علماً بسداد مبلغ ١٥ مليون جنيه قيمة مطالبة الرسوم القضائية رقم ٥٠٨٣ لسنة ٢٠١٠ / ٢٠١١ /

رابعاً :- تعديل المادتين ٤ و ٣٣ من النظام الأساسي للشركة

القرار

وافق المجلس بالإجماع على تعديل المادتين ٤ و ٣٣ من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي :-

المادة رقم ٤ قبل التعديل

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في مدينة الجيزة ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج.

المادة رقم ٤ بعد التعديل

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني ٢٢ شارع السد العالي - الدور الخامس - ميدان فيني - الدقي - الجيزة .

ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط في جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وما ورد بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ ومع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .

ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وما ورد بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ ومع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .



المادة رقم ٣٣ قبل التعديل

يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة المنتدبين وكل عضو آخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض ولمجلس الإدارة الحق في ان يعين عدة مديرين او وكلاء مفوضين وأن يخولهم ايضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين او مجتمعين .

المادة رقم ٣٣ بعد التعديل


يملك حق التوقيع على معاملات الشركة وتعهداتها كل شخص مفوض بالتوقيع على هذه المعاملات والتعهدات من مجلس الإدارة ، وللمجلس الحق في أن يعين عدة مديرين أو وكلاء مفوضين وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين.

ولرئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب ولنائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب منفردين أو مجتمعين حق التعامل باسم الشركة ضمن أغراضها امام جميع الجهات الحكوميه وغير الحكوميه والقطاع العام وقطاع

أ. محمد عبد الهادي

٢

أ. محمد عبد الهادي



المجموعة المصرية العقارية ش.م.م REAL ESTATE EGYPTIAN CONSORTIUM S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

الأعمال والقطاع الخاص بكافة أشكالهم وكذلك التعامل مع جميع البنوك والمصارف من سحب و أيداع والتوقيع على الشيكات وفتح وغلق الحسابات واستصدار خطابات وشهادات الضمان وحق الأفراج عن رأس المال وكافة صور التعامل مع البنوك والمصارف وكل ذلك باسم الشركة وضمن أغراضها وكذلك لهم الحق في التوقيع على عقود المعاوضة (بعد موافقة الجمعية العامة للشركة) وعقود الشراء والاقتراض والرهن والبيع لأصول الشركة وممتلكاتها العقارية والأرضى والسيارات والمنقولات باسم الشركة ولصالحها ولهما حق التعاقد مع الغير وتوكيل الغير والبيع للغير وتوكيل البنوك في البيع للنفس أو الغير باسم الشركة ولصالحها وله الحق في كفالة الغير والتوقيع على عقود الكفالات والتوقيع على العقود النهائية والتوقيع على عقود التمويل العقاري وعقود كافة التسهيلات الإئتمانية مع كافة البنوك منفردين أو مجتمعين والتوقيع على عقود زيادة رأس مال الشركة بحصص عينية أو نقدية لكل مساهمين الشركة أو غيرهم بشرط أن تكون مسجلة ومتوافقة مع الشروط والقوانين (بعد موافقة الجمعية العامة للشركة) ولهما الحق في تعيين وعزل مستخدمى و وكلاء الشركة وتحديد مرتباتهم و أجورهم ولهما حق قبض ودفع المبالغ وتوقيع وتحويل وبيع وتسديد كافة السندات الأذنيه والتجارية وأبرام كافة العقود والمشاركات والصفقات التى تتعلق بمعاملات الشركة بالنقد وبالأجل ولهما حق توكيل أو تفويض الغير في كل أو بعض ما ذكر .

خامساً :- دعوة الجمعية العامة غير العادية للشركة للنظر في تعديل المادتين ٤ و ٣٣ من النظام الأساسى للشركة

القرار

وافق المجلس بالإجماع على دعوة الجمعية العامة غير العادية للشركة للإنعقاد بمقر الشركة ٢٢ شارع السد العالى ميدان فينى الدقى الجيزة وذلك الساعة الثانية والنصف عصر يوم الإثنين الموافق ٠١/٠٣/ ٢٠٢٢ للنظر في تعديل المادتين ٤ و ٣٣ من النظام الأساسى للشركة .

وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة في إجراء أى تعديلات تتطلبها الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة في صياغة مواد النظام الأساسى المذكورة .

كما قرر المجلس تفويض كلاً من الأساتذة: أبو السعود محمود إبراهيم، نبيلة سعيد محمد، وسام محمد مصطفى، محمد علاء الدين محمد، منفردين، في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة والتوقيع باسم الشركة ونياية عنها على كافة المستندات الخاصة لاعتماد محضر مجلس الإدارة من الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة ولتقديمه إلى الجهات الإدارية المعنية بكافة مأموريتها والغرفة التجارية والتأشير بما يلزم بالسجل التجاري وإنهاء كافة الإجراءات اللازمة.

وبانتهاء النظر في جدول الأعمال اختتم مجلس الإدارة أعماله وتمت الموافقة على جميع القرارات التي اتخذت في هذا المحضر بالإجماع، وأعلن السيد الرئيس انتهاء الجلسة حيث كانت الساعة الثالثة والنصف عصرًا من اليوم ذاته وبعد إثبات ما تقدم أقفل المحضر في ساعته وتاريخه.

رئيس مجلس الإدارة

أمين السر

أقر أنا / جمال محمود عبد اللطيف محجوب بصفتى رئيس الإجتماع بأننى مسئول مسئولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع و إجراءات إنعقاد وذلك في مواجهة الغير و المساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة .

رئيس مجلس الإدارة

٣

